بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# النِّسَاءُ، وتَرْتِيبُهُنَّ كترتيبِ الرِّجالِ

## الدرس الخامس: من مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها

1548 - قال أبو داود رحمه الله (ج 12 ص 6):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " :لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، فَإِنَّهُ يُرْجَمُ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ، أَوْ يُصْلَبُ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ يَقْتُلُ نَفْسًا، فَيُقْتَلُ بِهَا "

هذا حديث صحيحٌ، رجاله رجال الشيخين، إلا محمد بن سنان، فمن مشايخ البخاري ولم يخرج له مسلم.

الحديث أخرجه النسائي (ج 7 ص 101) فقال: حدثنا العباس بن محمد الدُّورِيُّ، قال: حدثنا أبو عامر العَقَدِيُّ، عن إبراهيم بن طَهْمَانَ  به.

وأخرجه أيضًا (ج 8 ص 23)

1549 - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج 1 ص 637):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلَتْ عَلَيَّ زَيْنَبُ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَهِيَ غَضْبَى، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَسِبْتَ إِذَا قَلَبَتْ بُنَيَّةُ أَبِي بَكْرٍ ذُرَيْعَتَيْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيَّ، فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» :دُونَكِ، فَانْتَصِرِي، « فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا، حَتَّى رَأَيْتُهَا وَقَدْ يَبِسَ رِيقُهَا فِي فِيهَا، مَا تَرُدُّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ.

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، وزكريا بن أبي زائدة وإن كان مدلسًا، فقد عده الحافظ في الثانية من طبقات المدلسين، والأولى والثانية لا تضر عنعنتهما، والله أعلم.

والحديث أخرجه النسائي في "العشرة" (ص 57)

1550 - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج 1 ص 671):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «أُمِرَتْ بَرِيرَةُ أَنْ تَعْتَدَّ بِثَلَاثِ حِيَضٍ»

هذا الحديث صحيحٌ على شرط الشَّيخين، إلا علي بن محمد وهو الطنافسي، وهو ثقة.

أما الحافظ ابن حجر فيقول في "بلوغ المرام": رواه ابن ماجه، ورواته ثقات لكنه معلول، انظر "سُبُل السلام" (ج 3 ص 198)، ويقول في "الفتح" (ج 9 ص 405): لكن الحديث الذي أخرجه ابن ماجه على شرط الشيخين، بل هو في أعلى درجات الصحة، وقد أخرج أبو يَعْلَى والبيهقي من طريق أبي معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أَنَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جعل عدة بريرة عدة المطلقة.

وهو شاهد قوي؛ لأن أبا معشر وإن كان فيه ضعف، لكنه يصلح في المتابعات. اهـ المراد من "الفتح"

ظهر يوم الخميس 16 رجب 1446 هجرية

# مسجد إبراهيم بشحوح سيئون